التعهدات الطوعية

المؤتمر الرابع والثلاثون للصليب والهلال الأحمر

التعهد بشأن تعزيز إحترام القانون الدولي الإنساني

مصادقة السودان على الإتفاقيات االدولية للقانون الدولي الإنساني وهي :-

١. إتفاقيات جنيف الأربع لعام١٩٤٩م تمت المصادقة في عام ١٩٥٧م

٢. البروتوكول الاضافي الاول للعام ١٩٧٧م الخاص بالنزاعات المسلحة الدولية في مارس ٢٠٠٦ ؛

٣.البرتوكول الاضافي الثاني لعام ١٩٧٧ الخاص بالنزاعات المسلحة الداخلية ٢٠٠٦يوليو ؛

٤.البرتوكول الإختياري الملحق بإتفاقية الطفل يشأن إشتراك الأطفال في النزاعات المسلحة

٥. إتفاقية حظر إستخدام تقنيات التغيير في البيئة لأغراض عسكرية أو أي أغراض عدائية أخرى لسنة ١٩٧٦ بالإضافة الى مجموعة من الإتفاقيات الخاصة بحظر أنواع معينة من الأسلحة ذات الأثر الضار بالإنسان والبيئة .

ثانياً/ مواءمة التشريعات الوطنية مع القانون الدولي الإنساني:-

١. تعديل القانون الجنائي لسنة ١٩٩١م بتضمين الباب الثامن عشر الخاص بجرائم الحرب و جرائم الابادة الجماعية و الجرائم ضد الانسانية.

٢. تعديل قانون القوات المسلحه للعام ٢٠٠٧باضافة باب كامل يعاقب على جرائم الحرب والجرائم ضد الانسانية٢٠١٣م

٣.قانون الإجراءات الجنائية ١٩٩١م تعديل ٢٠٢٠م - قانون حماية البيئة لسنة ٢٠٠١

٤.قانون مكافحة الإرهاب ٢٠٠١- قانون مكافحة جرائم المعلوماتية لسنة٢٠١٨ تعديل ٢٠٢٠

٥. قوانين أخرى ذات صلة

ثالثاً / الآليات الوطنية و أهم اللجان ذات الصلة بالقانون الدولي الإنساني

أ . اللجنة الوطنية للقانون الدولي الإنساني

أنشأت بموجب قرار جمهوري في العام ٢٠٠٣م تم إعادة تشكيلها في ٢٠٢١م **بهدف** ضمان احترام القانون الدولى الانسانى و التعريف بأحكامه و مبادئه والعمل علي نشره و ادراجه ضمن خطط وبرامج الدولة - تقديم النصح والمشورة للدولة في مجال القانون الدولي الإنساني ورش تنويرية للتنفيذين -حث الدولة علي التصديق علي المعاهدات والإتفاقيات الخاصة بالقانون الدولي الإنساني -وضع اللوائح والخطط والبرامج اللازمة لممارسة اختصاصاتها - التنسيق بين الجهد الحكومي والدولي في مجال تطبيق وإحترام القانون الدولي الإنساني,العمل علي تنمية التعاون وتبادل الخبرات مع المنظمات الوطنية والإقليمية والدولية العاملة في المجال.

ب. **اللجنة الوطنية** للتحقيق في جرائم وإنتهاكات القانون الجنائي والقانون الدولي الإنساني برئاسة النائب العام ٢٠٢٣م .

(ج) المنسقية الوطنية لقرار مجلس الأمن رقم ١٥٩١م الخاص بحظر الاسلحة في إقليم دارفور

(د) اللجنة الوطنية لحماية المدنيين ٢٠٢٠م ، (و) اللجنة العليا للأطفال في النزاعات المسلحة (ز)اللجنة الوطنية لقرار مجلس الأمن ١٣٢٥ المرأة الأمن والسلام ٢٠٢٠م(ح) لجنة دراسة إتفاقية اللجنة الدولية للصليب الأحمر الخاصة بالمحرومين من حرياتهم (٢٠٢٢) (ك) لجنة تعديل قانون السجون في(٢٠٢٣).

خطة العمل

تبنت الدولة العديد من البرامج و المشروعات و الخطط و السياسات بالإضافة للخطط الإسعافية لظروف الحرب وتتضمن الخطة العامة :

١. .ضمان احترام القانون الدولى الانسانى و التعريف بأحكامه و مبادئه والعمل علي نشره و ادراجه ضمن خطط وبرامج الدولة بعقد ورش دورية تنورية في الثمانية عشر (١٨) و لاية بالتركيز على ولايات دارفور والنيل الأزرق وجنوب كردفان .

٢. تنفيذ ورش تدريبة دورية لمنفذي القانون (قضاة , نيابة شرطة...)

٣. ورش تنورية ومسابقات لكليات القانون للتعريف بالقانون الدولي الانساني

٤.تعزيز التعاون مع اللجنة الدولية للصليب الأحمر والجمعية السودانية للهلال الأحمر والجمعيات القطرية والوطنية الموازية

٤-استقطاب المساعدة الفنية من المنظمات والمجتمع الدولى - تدريب المدربين (TOT)

٥. مراجعة ومواءمة التشريعات الوطنية وفقا لإلتزامات السودان الواردة في الإتفاقيات الدولية والإقليمية للقانون الدولي الإنساني

٦.فعيل الخطط الوطنية الخاصة بحماية المدنيين والمرأة , الأمن والسلام والأطفال .

٧, أهمية المشاركة في المؤتمرات والإجتماعات الدولية للقانون الدولي الإنساني .

التحديات

- ضعف الميزانية وعدم توفر جهات داعمة الخطط والسياسات

- غياب آليات الرصد الميدانية نتيجة النزاع المسلح الدائر الان واشتراك قوات الكفاح المسلح والمقاومة الشعبية في القتال على نطاق واسع، دون التأكد من تلقيها جرعات كافية في القانون الدولي الانساني - صعوبة أداء المهام المطلوبة على الوجة الأمثل نتيجة الأوضاع الأمنية - تراجع المنظمات الإنسانية والطوعية والمانحين في تقديم المساعدات الإنسانية.

ختاماً نناشد المنظمات الدولية والمانحين بتقديم الدعم الفني واللوجستي حتى يتثنى للدولة الإيفاء بالتزاماتها.